

مكتبة رئيس  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
٥٥٨١  
٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،  
وعلى قانون التأمين الاجباري عن المسؤولية الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع داخل جمهورية  
مصر العربية الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٧؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة علي الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٩٧ لسنة ٢٠١٨ بإصدار نظام الصندوق الحكومي لتغطية الأضرار  
الناجمة عن حوادث مركبات النقل السريع؛  
وعلى ترشيح مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٨؛  
وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية.

قرار

( المادة الأولى )

يُشكل مجلس إدارة الصندوق الحكومي لتغطية الأضرار الناتجة عن حوادث مركبات النقل السريع  
داخل جمهورية مصر العربية لمدة أربع سنوات برئاسة السيدة/ سماء محمد أنور صادق، وعضوية كل  
من السادة:-

- رئيس مجلس إدارة الاتحاد المصري للتأمين.
- رئيس مجلس إدارة شركة مصر للتأمين.
- العضو المنتدب لشركة رويال للتأمين.
- العضو المنتدب لشركة بيت التأمين المصري السعودي.
- ممثل عن وزارة الداخلية.
- الأستاذ/ محمد مهران طابع أحمد.

"يسرحة وزير الداخلية"  
"عضو من ذوي الخبرة"

( المادة الثانية )


يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلي الجهات المختصة تنفيذه.

رئيس مجلس الوزراء

( دكتور/مصطفى كمال مدبولي )

المحرم سنة ١٤٤٣ هـ

أغسطس سنة ٢٠٢١ م



رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رئيس

هيئة مستشاري مجلس الوزراء

٢٠٢١

(المستشار/ شريف الشاذلي)